

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

أكنتم أضمرتم وكل شيء صنته وأضمرته فهو مكنون .

[ش (ولا جناح . .)] وتتمتها { أنكم ستذكروهن ولكن لا تواعدوهن سرا إلا أن تقولوا قولا معروفا ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله واعلموا أن الله يعلم ما في أنفسكم فاحذروه واعلموا أن الله غفور رحيم } . (قولا معروفا) عرف جوازه في الشرع وهو التعريض (عقدة النكاح) عقده (فاحذروه) أن يعاقبكم إذا عقدتم العقد قبل انتهاء العدة [. وقال لي طلق حدثنا زائدة عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس { فيما عرضتم به من خطبة النساء } . يقول إني أريد التزويج ولوددت أنه تيسر لي امرأة سالحة . وقال القاسم يقول إنك علي كريمة وإني فيك لراغب وأن الله لسائق إليك خيرا أونحو هذا . وقال عطاء يعرض ولا يبوح يقول أن لي حاجة وأبشري وأنت بحمد الله نافقة وتقول هي قد أسمع ما تقول ولا تعد شيئا ولا يواعد وليها بغير علمها وأن واعدت رجلا في عدتها ثم نكحها بعد أن يفرق بينهما .

وقال الحسن { لا تواعدوهن سرا } الزنا .

ويذكر عن ابن عباس { حتى يبلغ الكتاب أجله } تنقضي العدة